

أمر ملكي رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى المرسوم رقم (٦١) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء وتحديد اختصاصات مفوضية حقوق السجناء
والمحتجزين، وعلى الأخص المادة (٢) منه،
وعلى الأمر الملكي رقم (٦١) لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

تُشكّل مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين برئاسة أمين عام التظلمات بوزارة الداخلية،
وعضوية كل من:

١. القاضي إبراهيم سلطان إبراهيم الزايد الجلاهية.
 ٢. القاضي جاسم محمد جاسم الجبن.
 ٣. المستشار نايف يوسف محمود.
 ٤. الأستاذة زينب سلمان العويناتي.
 ٥. المستشار راشد محمد بونجمة.
 ٦. المقدم طبيب الشيخ سلمان بن محمد بن عبد الله آل خليفة.
 ٧. السيد عبد الرحمن علي عبد الرحمن بلال.
 ٨. السيد حمد سلمان صالح تقي.
 ٩. السيد خالد عبدالعزيز الشاعر.
 ١٠. الدكتور حميد أحمد حسين.
 ١١. السيد فهد عبد الله المعلي.
 ١٢. السيد عيسى راشد العربي.
- وتكون مدة عضويتهم في المفوضية ثلاث سنوات.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع :
بتاريخ: ١٤ جمادى الأولى ١٤٤٢هـ
الموافق: ٢٩ ديسمبر ٢٠٢٠م